[431] وذكر (عم فلان) في 83 موردا. وذكر (غير فلان...) في 368 موردا. وذكر (استاذ فلان) في 16 موردا. وذكر (أصحاب فلان...) في أربعة موارد. وذكر (مولى فلان...) في عشرة موارد. وذكر (بعض أصحاب أب أحمد بن محمد البرقي) في أربعة موارد. على أن بعض تلك الالفاظ ممكن إرجاعها إلى مداليلها، ويمكن تشخيص الاعلام منها، ولكن قد يلتبس الامر فيصعب التمييز بينها إلا بمعرفة الراوي والمروي عنه. ثالث عشر: قد يذكر الشيخ في سند أحاديثه: عن الحسن بن محمد بن سماعة عن غير واحد عن أبان... والمراد ب " غير واحد " هم: جعفر بن محمد بن سماعة، والميثمي، والحسن بن حماد، وقد صرح الشيخ الطوسي في " التهذيب "، بهؤلاء كما هو في باب الضرر والمجازفة. رابع عشر: أغلب الاصول الاربعمائة ومصنفات أصحاب الائمة عليهم السلام كانت عند الشيخ الكليني - قدس سره، وقد نقل عنها مباشرة، ثم ما نجده في صدر الحديث من سلسلة السند إنما هي طرق إجازته إلى أصحاب الاصول التي ثبتت نسبتها إلى أصحابها، كثبوت الكتب الاربعة للمشايخ الثلاثة: الكليني، والصدوق، والطوسي. بل إن تلك الاصول كانت متداولة بين حملة العلم والحديث والفقهاء، إلى أن وصلت جملة كبيرة منها وعديدة، بل كلها إلى هارون بن موسى التلعكبري فصنف منها كتابة " الجوامع "، وأغلبها وصلت كذلك إلى ابن إدريس صاحب " السرائر "، وإلى